كلية دار العلوم

جامعة المنيا

MINIA UNIVERSITY

مجلة الدراسات العربية

دورية علمية محكمة

رقم الإيداع بدار الكتب: ٩٦/٦٦٦٢ الترقيم الدولي: (ISSN ١١١٠-٦٦٨٩)

مجلة الدراسات العربية

دورية علمية محكمة

تصدر عن كلية دار العلوم – جامعة المنيا

العدد السابع والثلاثون – يناير ٢٠١٨ (المجلد الرابع)

بسم الله الرحمن الرحيم

المراسلات: باسم السيد الأستاذ الدكتور/ عميد كلية دار العلوم – جامعة المنيا

Email: Dareluloom-min@hotmail.com
Tele. Fax: ٠٨٦-٣٦٦٠٩١

ت. فاكس: ٣٦٦٠٩١- ٠٨٦

اللائحة الخاصة بقواعد النشر بالمجلة العلمية

لكلية دار العلوم

قواعد النشر:

١- تصدر كلية دار العلوم – جامعة المنيا – مجلة علمية محكمة باسم "مجلة الدراسات العربية".

٢- المجلة دورية نصف سنوية لنشر فيها الأبحاث المقدمة من أعضاء هيئة التدريس أو الباحثين في الجامعات، وكذلك يخصص باب بالمجلة لنشر ملخصات الرسائل العلمية التي سيتم منحها بالكلية.

٣- تقبل المجلة للنشر بها البحوث التي تقع في مجال علوم اللغة، والدراسات الأدبية والنقدية، والعلوم الإسلامية.

٤- يجب على الباحث عند تقديم بحث للنشر بالمجلة، تقديم إقرار بأنه لم يسبق نشره في مجلة أخرى أو مؤتمر سابق.

٥- تقدم أصول البحوث والمقالات من صورتين مكتوبة على الحاسب الآلي.

٦- يتم إرسال أصل البحث إلى مدير تحرير المجلة، ويتصدر الصفحة الأولى عنوان البحث، يليه اسم الباحث ثم وظيفته بين قوسين، على أن يقدم ملخصاً للبحث في حدود عشرة أسطر.

٧- تخضع الأعمال المقدمة للتحكيم السري وفقاً للنظام المتبع في المجلة على أن يراعى في شخص المحكم التخصص الدقيق في موضوع البحث، وتقوم هيئة التحرير بمخاطبة الجامعات على مستوى الجمهورية لتزويدها بأسماء السادة الأساتذة على مستوى التخصصات المختلفة.

٨- لا ترد أصول الأعمال المقدمة للمجلة سواء قبلت للنشر أم لم تقبل.

٩- يراعى في إعداد قائمة المراجع الآتي:

أ- الكتاب: اسم المؤلف – التاريخ (مع بيان الطبعة) – عنوان الكتاب – مكان النشر – دار النشر.

ب- المقالات والدوريات تبدأ باسم صاحب المقال – عنوان المقال – اسم الدورية – رقم العدد وتاريخه – الصفحات التي يقع فيها المقال.

ج- الرسائل العلمية تبدأ باسم صاحب الرسالة – عنوان الرسالة – الكلية والجامعة – التاريخ.

د- يقدم الباحث البحث المراد نشره بالدورية منسوخاً بالحاسب الآلي باستخدام مايكروسوفت وورد، بخط Simplified Arabic، بنط ١٦، المسافة بين السطور تكون تام ١٨ والمسافة بين الفقرات ٦ نقط، ويقدم البحث مسجلاً على قرص مرن Floppy Disk بمقاس ٣,٥ بوصة، بالإضافة إلى نسخة مطبوعة على الورق مقاس A٤.

هـ- تقدم الأشكال التوضيحية والخرائط مرسومة بالحبر الشيني على ورق الكلك.

و- يقدم الباحث ملخصاً باللغة الإنجليزية في حدود ٢٠٠- ٢٥٠ كلمة.

ز- يقدم الباحث ورقة منفصلة A٤ مدوناً بها سجلاً مختصراً عن تاريخه الأكاديمي وتخصصه العام والدقيق إلى جانب اهتماماته العلمية، لاستخدام هذه البيانات في التعريف به لقراء الدورية.

١٠- يهدى نسخة من المجلة مجاناً للكليات والمراكز البحثية والعلمية داخل الجمهورية أو خارجها التي تحددها هيئة تحرير المجلة على ضوء اهتمام تلك المؤسسات العلمية بمجالات التخصص التي تعني بها المجلة.

١١- يهدى نسخة من المجلة إلى كل صاحب بحث منشور بالمجلة بالإضافة إلى عشر مستلات منفردة.

١٢- يهدى نسخة من المجلة إلى هيئة تحرير المجلة.

١٣- يمكن إهداء نسخة من المجلة إلى كبار الزوار المهتمين بالدراسات العربية.

١٤- يتم إيداع عشر نسخ من كل إصدار جديد بدار الكتب المصرية.

١٥- يتم إرسال خمس نسخ إلى مكتبة الإسكندرية.

١٦- يتم تزويد مكتبة الكلية بخمس نسخ من كل إصدار.

١٧- يتم تزويد المكتبة المركزية للجامعة بنسختين من كل إصدار.

١٨- يمكن قبول ونشر الأبحاث المكتوبة باللغات الأجنبية في مجالات التخصص التي تعني بها المجلة وفق قواعد النشر والتحكيم بالمجلة.

١٩- الآراء الواردة بالأبحاث العلمية التي تنشر بالمجلة تعبر عن آراء أصحابها دون تحمل أدنى مسئولية عن هذه الآراء.

٢٠- من حق هيئة تحرير المجلة رفض أية أبحاث لا تراها مناسبة دون إبداء الأسباب لأصحابها.

٢١- يمكن تقديم خدمة العدد الإلكتروني للمجلة من خلال اسطوانة مدمجة وفق سعر التكلفة.

٢٢- تنشر الأبحاث في المجلة بحسب أسبقية ورودها بعد إعدادها في صورتها النهائية للنشر.

حجية إجماع النّحويين
عند أبي البركات الأنباري
بين النّظرية والتطبيق

دكتور/ صلاح بن عبد الله بن عبد العزيز بوجليع
أستاذ النحو والصرف المشارك
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
ورئيس قسم اللغة العربية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء

مقـــــدمـــــة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد كان لأبي البركات الأنباري دور كبير في تأصيل علم أصول النحو، والوصول إلى مراحله الأخيرة من النضج والاكتمال، فقد أولى هذا العلم اهتماماً كبيراً، وكان –فيما أعلم– أول من أفرد مصنفاً مستقلاً في هذا الفن، فقد جمع في رسالته "**لمع الأدلة في أصول النحو**" شتات هذا العلم من كتب المصنفين، وكذلك في رسالته "**الإغراب في جدل الإعراب**"؛ فكانتا موضع اهتمام لدى العلماء من بعده.

وقد قرر أبو البركات الأنباري في رسالتيه أنّ أدلة النحو ثلاثة: النقل، والقياس، والاستصحاب، ولم يذكر "الإجماع"؛ مع أنّ مَن قبله من المنظرين لأصول النحو كابن جني ذكر الإجماع دليلاً من أدلة النّحو، وكذلك صنع السيوطي من المنظرين المتأخرين لأصول النحو.

وكان ظاهر هذا الصنيع من أبي البركات الأنباري أنه لا يرى الاحتجاج بالإجماع، إلا أنني وقفت على مواضع كثيرة في كتابيه "الإنصاف في مسائل الخلاف" و"أسرار العربية" يحتج فيهما بالإجماع، فقدح في ذهني السؤالان التاليان:

– إذا لم يكن الإجماع من أدلة النّحو كما نظّر في رسالتيه، فلماذا يحتج به عملياً؟

–وإذا كان حجة كما فعل في التطبيق العملي، فلماذا لم يذكره من أدلة النّحو؟

فلما وقع هذا الإشكال في موقف ابن الأنباري النظري والتطبيقي من حجية الإجماع؛ أحببت أن أجيب عن هذا الإشكال ببحث علمي يفسر لنا موقف أبي البركات الأنباري النظري والتطبيقي من حجية الإجماع بعنوان: "**حجية الإجماع عند أبي البركات الأنباري بين النظرية والتطبيق**".

واقتضت طبيعة البحث أن يكون في تمهيد وثلاثة مباحث:

تمهيد:

–أبو البركات الأنباري.

–مفهوم مصطلح الإجماع.

المبحث الأول: حجية الإجماع عند النحويين:

–موقف ابن جني.

–موقف السيوطي.

المبحث الثاني:حجية الإجماع عند أبي البركات الأنباري:

–الموقف النظري.

–الموقف التطبيقي.

المبحث الثالث: تفسير موقف أبي البركات الأنباري من حجية الإجماع:

– تفسير النحاة لموقف أبي البركات الأنباري.

– تفسير الباحث لموقف أبي البركات الأنباري.

الخاتمة.

تمهيـــــــد

أولاً: أبو البركات الأنباري:

هو عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد، المكنـــى بـــأبي البركـــات، الملقب بالكمال أو كمال الدين(١)، وينسب إلى الأنبار أو إلى بغداد، فيقال: كمـــال الـــدين أبو البركات الأنباري أو البغدادي(٢). ولد سنة (٥١٣هـ)، وقيل: إن ولادته كانت فـــي شهر ربيع الآخر من تلك السنة(٣). واختلفوا في مكان ولادته، فمنهم من قال: إنـــه ولـــد في الأنبار التي ينسب إليها، ومنهم من قال:إنه ولد في بغداد، فـــالقفطي ذكـــر أن أبـــا البركات الأنباري "سكن بغداد من صباه إلى أن توفي"(٤)، وابن قاضي شهبة أورد: أنـــه نزيل بغداد، وأنه قدم بغداد في صباه(٥).

أما اليافعي فيؤكد أنه: "ولد في بغداد"(٦)، والسيوطي يذكر أنه: "سمع ببغـــداد عـــن عبد الوهاب الأنماطي"(٧)، وهذا الاختلاف شيء طبيعي في الحياة البشرية وخاصة تلك الفترة؛ لضعف الاهتمام بولادة الوليد، ولانشغالهم في معترك الحياة العامة؛ ولأن وفـــاة العالم أشهر من ولادته، فهو عند الولادة مجهول مغمور، لكنه عنـــد وفاتـــه معـــروف مشهور.

-شخصيته وأخلاقه:

تمتع أبو البركات البغدادي بشخصية محببة فريدة، جمعت تحت أكنافها الخـــصال الحميدة كلها، من رقة ولطف، وحزم وجِد، وصلابة وثبات، ومعرفة وقدرة على الـــردّ السريع، وبراعة في الحوار، وسيطرة على نوازع النفس وخوالجها، متأثراً بأستاذه ابـــن الشجري، الذي يقول فيه: "إنه كان وقوراً في مجلسه ذا سمت حسن، لا يكاد يتكلم فـــي مجلسه بكلمة إلا وتتضمن أدب النفس أو أدب درس"(٨).

---

(١)إنباه الرواة على أنباه النحاة –أبو الحسن القفطي (١٦٥/٢).

(٢) هدية العارفين –إسماعيل البغدادي، (ص:٥١٩).

(٣)إنباه الرواة على أنباه النحاة –أبو الحسن القفطي (١٦٥/٢).

(٤)إنباه الرواة على أنباه النحاة –أبو الحسن القفطي (١٦٦/٢).

(٥) ينظر، طبقات النحاة واللغويين –ابن قاضي شهبة (ص:٣٦٢).

(٦) مرآة الجنان –اليافعي (٤٠٨/٣).

(٧) بغية الوعاة – السيوطي (٨٦/٢).

(٨) بغية الوعاة – السيوطي (٨٦/٢).

ولعل هذه الصفات التي رسمها لأستاذه ابن الشجري، تمثله أصدق تمثيل، وما ذكره المؤرخون يغنينا عن عدّ صفاته الحميدة وأخلاقه الرشيدة.

فالقفطي ذكر أنه: " كان فاضلاً عالماً زاهداً"[١]، وابن كثير يصفه: "بالفقيه العابد الزاهد"[٢]. وابن قاضي يقول فيه: "كان زاهداً عابداً مخلصاً تاركاً الدنيا"[٣]. فسيرة البغدادي جملة من الورع والمجاهدة والمجالدة، وعلى الرغم من قدره وعلو مكانته عند الخلفاء، قنع أبو البركات الأنباري وزهد في دنياه.

-ثقافته:

عقد الخوانساري موازنة قصيرة بين أبي البركات الأنباري وأبي بكر الأنباري، قال: "والفرق بينه وبين ابن الأنباري الأول اللغوي المشهور... أنه كان منحصر البراعة في فنون اللغة والعربية بخلاف هذا، فإنه الإمام البارع والسيد المبرز في فنون شتى"[٤].

يتجلى لنا أن ثقافة أبي البركات الأنباري نشأت دينية وانتهت نحوية، إلا أن هذا لم يمنعه من ممارسة الفقه والبحث عن صور الخلاف بين المذاهب. وإذا ما علمنا بأن علوم الفقه متداخلة مع العلوم العربية، والعكس صحيح، فإن هذا التداخل تأثر به أبو البركات الأنباري، لذا نجده في كتابه:(الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين)، مترسماً خطى علماء الفقه في أساليب العرض والمعالجة، فثقافته الدينية أثرت فيه تأثيراً كبيراً لأنه نشأ وترعرع عليها، وتلقفها في صباه، فسعة مداركه وفطنته من جهة، والظروف التي أحاطت به وملازمته لمشايخ العربية من جهة أخرى، هي التي دفعت به إلى الإحاطة والبراعة في النحو، فأعطى فيه أكثر مما أعطى في سواه، حتى قيل فيه: "وكان قد تفرد بعلم العربية، وشدت إليه الرحال"[٥].

-آثاره:

عندما نتحدث عن آثار أبي البركات الأنباري، لابد من الوقوف لحظات مع أخلص أصدقائه (الكتاب)، فقد كان مصاحباً له في عزلته، وأنيسه في وحدته،وعزاءه

---

(١)إنباه الرواة – القفطي،(١٦٩/٢).
(٢) البداية والنهاية – ابن كثير، (٣٣١/١٢).
(٣) الطبقات – ابن القاضي شهبة، (ص:٣٦٤).
(٤) الخوانساري، روضات الجنات، (٤٠٩/١).
(٥)الطبقات – ابن قاضي شهبة، (ص:٣٦٤).

في حزنه. لقد قضى معه أجمل فترات عمره طالباً وأستاذاً، دارساً ومؤلفاً، لم يتركه إلا بعد لقاء وجه ربه. وفي هذه الفترة جادت قريحته بعدد كبير من المؤلفات، نالت استحسان أهل العلم جميعاً، فأثنوا على مجهوداته ومصنفاته؛ لما اشتملت عليه من مميزات.

فهذا ابن الأثير يقول: "وله تصنيفات حسنة في النحو"[١]، وشهد له ابن خلكان حيث قال: "وكتبه كلها نافعة"[٢]، وعبر القرطبي عنه بقوله: "واشتهرت تصانيفه وظهرت مؤلفاته"[٣].

أما عدد هذه المصنفات فقد ذكر الذهبي أنها: "مئة وثلاثون مصنفاً في الفقه والأصول والزهد، وأكثرها في فنون العربية"[٤].وأيده في ذلك ابن قاضي[٥]، وابن العماد[٦].

ومن مميزات أبي البركات في مصنفاته، أنه التزم المنهجية والتخصص، فكل كتاب اتصف بموضوع خاص، وقلما يطفر من مسألة إلى أخرى، كما كان يفعله القدامى كالمبرد في كامله، والجاحظ في بيانه، وتمتاز هذه المصنفات بالوضوح وسلامة العبارة وجمال العرض والتصنيف، قال عنه سعيد الأفغاني: "الأنباري والحق يقال: أدّب النحو، وأضفى على أسلوب عرضه المائية، وقال: إني إذا أردت التعبير عن أسلوب الأنباري بكلمة جامعة، لم أجد أصدق من قولي: أسلوب رياضي جميل"[٧].

-مؤلفات أبي البركات الأنباري:

١- الإنصاف في مسائل الخلاف، بين النحويين البصريين والكوفيين، طبع بعناية الأستاذ محيي الدين عبد الحميد. ويدور حول العلاقة بين النحو والفقه، ويعدّ الإنصاف أكثر شمولية وإحاطة بمسائل الخلاف بين الكوفيين والبصريين من المؤلفات الأخر، ويمتاز بخصائص عديدة؛**منها**:أنه جعل علم النحو علماً عقلياً كالفلسفة

---

[١] الكامل – ابن الأثير، (٤٧٧/١).

[٢] وفيات الأعيان – ابن خلكان، (١٣٩/٣).

[٣]إنباه الرواة على أنباه النحاة –القفطي، (١٧٠/٢).

[٤] العبر في خبر من غبر– الذهبي، (٢٣٠/١).

[٥] طبقات النحويين واللغويين – ابن قاضي شهبة، (ص:٣٦٣).

[٦] شذرات الذهب – ابن العماد، (٢٥٨/٤).

[٧] مقدمة الإغراب في جدل الإعراب –ابن الأنباري، (ص:٢٢).

والمنطق، ذا أسلوب فريد من نوعه، سلساً في عرضه المسائل النحوية. والكتاب يدلل على سعة ثقافة مؤلفه، وخاصة عند الاحتجاج والمجادلة العقلية، مما يؤكد عند متابعة مسائله تعلقه بعلم الكلام والمنطق.

٢-**أسرار العربية،** حققه الأستاذ محمد بهجت البيطار، طبع عدة طبعات، ويدور حول العلة النحوية، فهو لا يترك حكماً من الأحكام دون تعليل، بل يجعل لكل حكم علة ولكل ظاهرة سبباً، ويتميز هذا الكتاب من أنه وضع لكل طريقة سؤال وجواب، وأنه يذكر الحكم مقروناً بأسبابه، والظاهرة مشفوعة بعلتها، وأنه يتسم بكثرة الفوائد.

٣- **الإغراب في جدل الإعراب،** حققه الأستاذ سعيد الأفغاني، وطبع عدة طبعات، ويدور حول الجدل الإعرابي، ويتميز الكتاب بالنزعة الفقهية والجدل العقلي، وأنه يعالج الموضوعات النحوية بقدر ما يعالج الأشكال التي توضع فيها هذه الموضوعات في الجدل الإعرابي.

٤-**لمع الأدلة في أصول النحو،** تحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني، طبع عدة طبعات، ويدور حول رغبته في مواصلة الابتكار والإبداع، وتلبية مطالب أهل الفضل بالكتابة في أصول النحو.

٥-**البيان في غريب إعراب القرآن،** تحقيق الدكتور طه عبد الحميد، فيه إيضاح مجمل آراء أبي البركات النظرية في مختلف علوم اللغة وأطراف من علوم القرآن، أراد منه إشباع نزعته الدينية والتعبدية؛ تقرباً لله جلّ ثناؤه، وإفادة طلبته.

٦-**البلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث.** وهو مليء بالشواهد الشعرية والآيات القرآنية وبعض الأحاديث النبوية.

٧-**نزهة الألباء في طبقات الأدباء،** تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

-وفاته:

بعد عمر زاخر بالنتاج العلمي والفكري، توفي أبو البركات الأنباري ليلة الجمعة تاسع شعبان، من سنة (٥٧٧هـ)، ببغداد عن أربع وستين سنة[١].

ثانياً:مفهوم الإجماع وأنواعه:

---

[١] طبقات الشافعية، الأسنوي (٦٧/١)،إنباه الرواة على أنباه النحاة – القفطي، (١٧١/٢)، فوات الوفيات، الكتبي، (ص:٢٩٢).

الإجماع في اللغة يطلق على معنيين[١]:

أحدهما: العزم التام، كما في قوله تعالى:*ﯓ ﯔ&[يـونس:٧١]، والإجمـاع بهـذا المعنى يتصور من الواحد.

وثانيهما: الاتفاق، يقال: أجمع القوم إذا اتفقوا، والإجماع بهذا المعنى لا يتـصور الوقوع إلا من الاثنين فما فوقهما.

وفي اصطلاح النحويين يرجع إلى الثاني، ويطلق على أربعة أمور[٢]:

أحدها: إجماع النّحاة، وهو محل الدراسة في هذا البحث:

والمقصود به إجماع أهل المصرين البصرة والكوفة[٣]، فالمتتبع لكتـب الخـلاف النّحوي بين المدرستين البصرية والكوفية، كالإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، والتبيين لأبي البقاء العكبري، وائتلاف النصرة في اخـتلاف نحـاة الكوفـة والبصرة،يجد إجماع النحاة دليلاً من أدلة النحاة في الاحتجاج لما يقررون مـن أحكـام نحوية، ومستنداً يستندون إليه في رد آراء المعارضين والمخالفين.

والثاني: إجماع العرب:

عرض السيوطي في كتاب الاقتراح لإجماع العرب، واعتدّ به أصلاً يحتج به إن أمكن الوقوف عليه، قال: "وإجماع العرب أيضاً حجة، ولكن أنى لنا الوقوف عليه"[٤].

والثالث: إجماع الرواة:

والمقصود به اتفاق الرواة على رواية معينة لشاهد من الشواهد، قد ذكر ذلك أبـو البركات الأنباري في معرض رده على الكوفيين، إذ ذهبوا إلى أن "كما" تكـون بمعنـى "كيما"، ويجوز نصب ما بعدها، واعتد به أصلاً من الأصول النحوية لا تجوز مخالفتـه أو الخروج عليه، وكان الكوفيون قد أوردوا شواهد على أن "كما" تكون بمعنى "كيمـا"، وأن الفعل ينصب بها، ومن الشواهد قول عديّ بن زيد العبادي[٥]:

---

[١] الكليات لأبي البقاء الكفوي (٤٦/١)، كشاف مصطلحات الفنون للتهانوي (٣٣٩/١).

[٢] أصول النحو العربي، محمود ياقوت (٥٧٦)، أصول النحو محمود نحلة.

[٣] الاقتراح للسيوطي (٢٠٤).

[٤] الاقتراح للسيوطي (٢٠٧).

[٥] العبادي: هو عدي بن حماد بن زيد بن أيوب من شعراء الجاهلية، الشعر والشعراء (٢٣١/١).

اســـمع حـــديثاً كمـــا يومـــاً تحدثَـــه عن ظهر غيـــب إذا مـــا ســـائل ســـألا[١]

فقرر أبو البركات الأنباري أن لا حجة في هذا البيت؛"لأن الرواة اتفقوا علـــى أن الرواية: "كما يوماً تحدثه" بالرفع، ثم قال:"ولم يروه أحد: كما يوماً تحدثه" بالنـــصب إلا المفضل الضبي وحده، فإنه كان يرويه منصوباً، والرواة من نحويي البـــصرة والكوفـــة على خلافه، والمخالف له أقوم منه بعلم العربية"[٢].

الرابع: إجماع القراء:

وهو أن يقرأ جمهور القراء بقراءة واحدة، وقد اعتبر ابن جنـــي إجمـــاع القـــراء حجة، كما أن إجماع العرب كذلك، ومن ذلك اعتراضه على قراءة عاصـــم "مـــن راق" مستدلاً بإجماع القراء قال:"فأما قراءة عاصم: "من راق" القيامة:٢٧] ببيان النـــون مـــن "من" فمعيب في الإعراب، معيف في الأسماع... ويكفي من هذا إجماع الجماعة علـــى إدغام "من راق" وغيره مما تلك سبيله"[٣].

---

[١] من البسيط، وهو في ديوانه (١٥٨).

[٢] الإنصاف في مسائل الخلاف (٤٧٢).

[٣] الخصائص (٩٤/١).

المبحث الأول

حجية الإجماع عند النحاة

أولاً: موقف ابن جني:

يعد كتاب الخصائص لابن جني أول كتاب يختص بالتأليف في علم أصول النحو، كما يعد ابن جني أول من ألف في هذا العلم وخصص له كتاباً مستقلاً،تحدث فيه بشكل موسع عن أصول النحو العربي، ومن هذه الأصول "الإجماع".

وإن لم يكن ابن جني أول من أشار إلى الإجماع وأقسامه، إلا أنّ الذي يتميز به كتاب الخصائص: هو أنه عقد للإجماع باباً خاصاً[١]، وسأتحدث فيما يلي عن الموضوعات الأساسية التي تحدث عنها ابن جني في هذا الباب.

متى يكون إجماع النحويين حجة؟

يرى ابن جني أن إجماع أهل البلدين البصرة والكوفة إنما يكون حجة إذا لم يخالف المنصوص أو المقيس على المنصوص، فإن خالف فلا يكون إجماعهم حجة؛معللاً ذلك: بأنه لم يرد –ممن يطاع أمره– في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على خطأ، وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة، فكل من فرق له عن علة صحيحة، وطريق نهجة، كان خليل نفسه وأبا عمرو فكره[٢].

ومن أمثلة الاحتجاج بإجماع النحاة عند ابن جني:

قوله في الرد على المبرد الذي منع من تقديم خبر ليس عليها، حيث قال:"ومما يصح ويجوز تقديمه...خبر ليس، نحو:زيداً ليس أخوك، ومنطلقين ليس أخواك، وامتناع أبي العباس من ذلك خلافاً للفريقين، البصريين والكوفيين،–وقال فيه:– فإذا كانت إجازة ذلك مذهباً للكافة من البلدين، وجب عليك –يا أبا العباس– أن تنفر من خلافه وتستوحش منه، ولا تأنس بأول خاطر يبدو لك فيه"[٣].

ومنه أيضاً ما جاء في الخصائص: "والضمير بالإجماع أبعد شيء عن الفعل"[٤].

---

[١] الخصائص (١٨٩/١).

[٢] الخصائص (١٨٩/١).

[٣] الخصائص (١٨٩/١)

[٤] الخصائص (١٠٣/١)

ومنه أيضاً ما جاء في الخصائص: "إنهم –يعني النحاة– قد أجمعوا على أنّ الكاف في نحو: ضربتك، من الضمير المتصل"[١].

ومنه أيضاً ما جاء في الخصائص في نحو:(مررت بك ونزلت عليه) "والآخر إطباق النحويين على أن يقولوا في نحو هذا: إن الضمير قد خرج عن الفعل، وانفصل من الفعل، وهذا تصريح منهم بأنه متصل بالباء العاملة فيه"[٢].

مخالفة الإجماع:

ويرى ابن جني جواز مخالفة الإجماع؛ فقد قال بعد أن رد قول المبرد في منع تقدم خبر ليس عليها بإجماع النحاة:"ولعمري إن هذا ليس بموضع قطع على الخصم؛ إلا أنّ فيه تشنيعاً وإهابة به إلى تركه، وإضاقة لعذره في استمراره عليه وتهالكه فيه، من غير إحكامه وإنعام الفحص عنه، وإنما لم يكن فيه قطع؛ لأنّ للإنسان أن يرتجل من المذاهب ما يدعو إليه القياس، ما لم يلو بنصٍ أو ينتهك حرمة شرع"[٣].

وذكر هو نفسه أنه خالف الإجماع، ومما خالف فيه الإجماع منذ بدئ هذا العلم وإلى آخر هذا الوقت: "ما رأيته أنا في قولهم: هذا جحر ضب خرب، فهذا يتناوله آخر عن أول، وتال عن ماض، على أنه غلط من العرب لا يختلفون فيه ولا يتوقفون عنه، وأنه من الشاذ الذي لا يحمل عليه ولا يجوز رد غيره إليه، وأما أنا فعندي: أن في القرآن مثل هذا الموضع نيفاً على ألف موضع، وذلك أنه على حذف المضاف لا غير"[٤].

ومعنى هذا: أن أصله: هذا جحر ضب خرب جحره، فجرى خرب وصفاً على ضب، وإن كان في الحقيقة للجحر، كما تقول: مررت برجل قائم أبوه، فتجري قائماً وصفاً على رجل، وإن كان القيام للأب لا للرجل، فلما كان أصله كذلك حذف الجحر المضاف إلى الهاء، وأقيمت الهاء مقامه فارتفعت؛ لأنّ المضاف المحذوف كان مرفوعاً، فلما ارتفعت استتر الضمير المرفوع في نفس (خرب)، فجرى وصفاً على ضب.

---

(١) الخصائص (١/١٠٠-١٠١).

(٢) الخصائص (١/١٠٣).

(٣) الخصائص (١/١٨٨).

(٤) الخصائص (١/١٩١).

ومن أمثلة مخالفة الجماعة فيما ذهبوا إليه قول ابن جني أيضاً:

ولا يجوز تقديم الصلة ولا شيء منها على الموصول... ولا العطف الذي هو نسق على المعطوف عليه إلا في الواو وحدها، وعلى قلته أيضاً نحو: قام وعمرو زيد...فأما قوله:

ألا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام

فحملته الجماعة على هذا، حتى كأنه عندها: عليك السلام ورحمة الله، وهذا وجه، إلا أن عندي فيه وجهاً لا تقديم فيه ولا تأخير من قبل العطف، وهو أن يكون (رحمة الله) معطوفاً على الضمير في (عليك)، وذلك أنّ السلام مرفوع بالابتداء وخبره مقدم عليه وهو (عليك)، ففيه إذاً ضمير منه مرفوع بالظرف، فإذا عطفت (رحمة الله) عليه ذهب عنك مكروه التقديم، لكن فيه العطف على المضمر المرفوع المتصل من غير توكيد له، وهذا أسهل عندي من تقديم المعطوف على المعطف عليه..."[١].

ومع ذلك فهو يرى أنّ مخالفة الإجماع لا يسمح بها إلا بعد إتقان وتمعن؛ فقال:"إلا أننا مع هذا الذي رأيناه وسوغنا لمرتكبه، لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي طال بحثها، وتقدم نظرها، وتتالت أواخر على أوائل، وأعجازاً على كلاكل، والقوم الذين لا نشك في أن الله سبحانه وتقدست أسماؤه قد هداهم لهذا العلم الكريم، وأراهم وجه الحكمة في الترجيب له والتعظيم، وجعله ببركاتهم، وعلى أيدي طاعاتهم، خادماً للكتاب المنزل، وكلام نبيه المرسل، وعوناً على فهمهما، ومعرفة ما أمر به أو نهى عنه الثقلان منهما، إلا بعد أن يناهضه إتقاناً، ويثابته عرفاناً، ولا يخلد إلى سانح خاطره، ولا إلى نزوة من نزوات تفكره، فإذا هو حذا على هذا المثال،...........أمضى الرأي فيما يريه الله منه، غير معاز به، ولا غاض من السلف -رحمهم الله- في شيء منه، فإذا فعل ذلك سدد رأيه..."[٢].

فخلاصة رأي ابن جني في حجية الإجماع: أنه حجة إذا لم يخالف منصوصاً أو مقيساً على منصوص، وأنّ مخالفته جائزة بشرط الإتقان والتمعن، وذكرت أمثلة على احتجاجه بالإجماع وأمثلة على مخالفته للإجماع، وذلك يدل على توافق تام بين النظرية والتطبيق عنده.

---

[١] الخصائص (٣٨٥/٢-٣٨٦).

[٢] الخصائص (١٩٠/١).

ثانياً: موقف السيوطي:

يعد كتاب الاقتراح في أصول النحو وجدله للسيوطي أوفى ما صنف في هذا الفن، وزبدة لجميع الكتب التي تقدمته في هذا الفن، وعالجت فنونه على نمط أصول الفقه، فقد جمع السيوطي النصوص المتعلقة بأصول النحو من متفرقات الكتب النحوية، ومن الأصول النحوية التي تحدث عنها الإجماع، وفيما يلي سأذكر موقفه النظري والتطبيقي من حجية إجماع النحويين:

حجية إجماع النحويين:

ذكر السيوطي في الاقتراح كلام ابن جني السابق في الإجماع، وأقره في الأمور التالية:

-أنّ المراد بإجماع النحويين: إجماع أهل البلدين الكوفة والبصرة، وذكر السيوطي في موضع آخر: "الإجماع: بأن يجمع أهل العربية على أنّ علة هذا الحكم كذا، كإجماعهم على أنّ تقدير الحركات في المقصور التعذر، وفي المنقوص الاستثقال"، فيكون المراد بإجماع أهل العربية إجماع نحاة البلدين الكوفة والبصرة.

-أنّه حجة بشرطين:

أحدهما: عدم مخالفة المنصوص.

وثانيهما: عدم مخالفة المقيس على المنصوص، وإن لا فلا؛ لأنه لم يرد في قرآن ولا سنة أنَّهم لا يجتمعون على الخطأ.

وقد ذكر السيوطي الاحتجاج بإجماع النحويين في العديد من المواضع، منها:

١-قوله: "والأصل في الأفعال البناء، وإنما يعرب منها ما أشبه الاسم، فالماضي مبني إجماعاً، وأما الأمر فمبني أيضاً عند البصريين"(١).

٢-وقوله:"والمضارع معرب بالإجماع لشبهه بالاسم..."(٢).

٣-وقوله:"ومحل الخلاف في غير اسم الله تعالى، فإنه أعرف المعارف بالإجماع"(٣).

---

(١) المطالع السعيدة (٦٨).

(٢) المطالع السعيدة (٦٩).

(٣) همع الهوامع (١/١٨٨).

٤-وقوله:"ولا يجوز الإخبار بالجملة الندائية نحو: زيد يا أخاه، ولا مصدرة بـ (لكن) أو (بل) أو (حتى) بالإجماع"[١].

٥- وقوله:"يجوز تنوين المنادى المبني في الضرورة بالإجماع"[٢].

مخالفة الإجماع:

ذكرت سابقاً أنّ ابن جني يرى أنّ مخالفة الإجماع جائزة بشرط الإتقان والتمعن.

وقد ذكر السيوطي رأي ابن جني هذا في الاقتراح إلا أنه لم يقره، فقد قال بعد عرض كلام ابن جني المتقدم:

"وقال غيره: إجماع النحاة على الأمور اللغوية معتبر خلافاً لمن تردد فيه، وخرقه ممنوع، ومن ثم رد.

وقال ابن الخشاب في المرتجل:لو قيل: إنّ (مَن) في الشرط لا موضع لها من الإعراب لكان قولاً، إجراء لها مجرى (إن) الشرطية، وتلك لا موضع لها من الإعراب، لكن مخالفة الأقدمين لا تجوز"[٣].

وقد بان موقف السّيوطي من مخالفة الإجماع جلياً، من خلال رده لبعض الآراء التي خالفت الإجماع، ومنها:

١-**قوله**:"وما ذكرناه من أنّ الحرف لا يدل على معنى في نفسه هو الذي أجمع عليه النحاة، وقد خرق إجماعهم الشيخ بهاء الدين بن النحاس، فذهب إلى أنه يدل على معنى في نفسه..."[٤].

٢-**وقوله**:"(يا) حرف لنداء البعيد حقيقة أو حكماً، وقد ينادى بها القريب توكيداً، وقيل: هي مشتركة بين البعيد والقريب، وقيل: بينهما وبين المتوسط، وذكر ابن الخباز عن شيخه أن (يا) للقريب، وهو خرق لإجماعهم"[٥].

٣-**وقوله في باب الإعراب**:"... يحكى عن الزجاج: أن التثنية والجمع مبنيان، وهو خلاف الإجماع"[١].

---

[١] المطالع السعيدة (١٧٩).

[٢] المطالع السعيدة (٢٧٨).

[٣] الاقتراح في أصول النحو (٣٩١).

[٤] الهمع (٢٤/١).

[٥] الهمع (٢٧/٢).

٤-وقوله في (أم) المنقطعة تعطف المفردات:"...خرق ابن مالك في بعض كتبه إجماع النحويين فزعم: أن (أم) المنقطعة تعطف المفردات، كـ(بل)"[٢].

٥-ذكر ابن مالك أن حذف الفاء يقل في النثر، يقول السيوطي: قلت: وينبغي أن يتوقف في قبول ذلك، فإنه تفرد به، ولم يذكر أحد من النحاة غيره...."[٣].

فخلاصة رأي السيوطي في حجية الإجماع أنّه حجة إذا لم يخالف منصوصاً أو مقيساً على منصوص، وأنّ مخالفته غير جائزة، وذكرت أمثلة على احتجاجه بالإجماع، وأمثلة على عدم جواز مخالفة الإجماع عنده، وذلك يدل على توافق تام بين النظرية والتطبيق عنده.

---

(١) الأشباه والنظائر (٥/٩).

(٢) الأشباه والنظائر (٥/١٨).

(٣) النكت (٢/٨٤٥).

المبحث الثاني

حجية الإجماع عند أبي البركات الأنباري

- الموقف النظري لأبي البركات الأنباري من حجية الإجماع:

قال في الإغراب في جدل الإعــراب:"وأدلة صناعة الإعراب ثلاثة: نقل، وقيــاس، واستصحاب حال:

فأما النقل: فالكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح الخارج عن حــد القلــة إلى حد الكثرة.

وأما القياس: فهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كــان فــي معنــاه، كرفــع الفاعل...

وأما استصحاب الحال: فإبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عنــد عــدم دليل النقل عن الأصل"[١].

وقال في لمع الأدلة متحدثاً عن أقسام أدلة النحو:"أقسام أدلته ثلاثة: نقل، وقياس، استصحاب حال، ومراتبها كذلك، وكذلك استدلالاتها"[٢].

فالظاهر من كلام أبي البركات الأنباري في كتابيه، أنّ الإجماع ليس دلــيلاً مــن أدلة النحو، وهو بذلك يخالف رأي المنظرين لأصول النحو: ابن جني، والسيوطي.

إلا أنني لا أستطيع الجزم بهذا الموقف؛ لأنّ أبا البركات الأنباري فــي التطبيــق العملي من خلال كتابيه الإنصاف وأسرار العربية، يحتجّ كثيراً بالإجماع، وهذا يعطــي موقفاً مخالفاً لما نظَّر له.

ولتفسير هذا الموقف من ابن الأنباري تفسيراً علمياً لا بد من ذكر نماذج تطبيقيــة لاحتجاجه بالإجماع، ثم نتأملها وندقق النظر فيها، ثــم نفــسر صــنيع أبــي البركــات الأنباري.

- الموقف التطبيقي لأبي البركات الأنباري من حجية إجماع النحويين:

ذكر أبو البركات الأنباري الاحتجاج بإجماع النّحويين فــي كثيــر مــن المــسائل النحوية التي عرض لها في كتابه الإنصاف، ويمكن تصنيف ما ذكــره الأنبــاري إلــى ثلاثة أنواع:

---

[١] الإغراب في جدل الإعراب (٤٥).

[٢] لمع الأدلة (٨١).

الأول: حكاية الإجماع على لسان البصريين:

في هذا النوع يذكر أبو البركات الأنباري الإجماع حجة للبصريين، إما بجعله دليلاً على رأي البصريين، أو دليلاً على ضعف قول الكوفيين.

فمن الأول:

–**قوله في بيان حجة البصريين على وجوب إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير من هو له:**"الدليل على أنه يجب إبرازه فيه إذا جرى على غير من هو له، أنا أجمعنا على أنّ اسم الفاعل فرع على الفعل في تحمل الضمير إذ كانت الأسماء لا أصل لها في تحمل الضمير، وإنما يضمر فيما شابه منها الفعل كاسم الفاعل... فإذا ثبت أن اسم الفاعل فرع على الفعل فلا شك أن المشبه بالشيء يكون أضعف منه في ذلك الشيء، فلو قلنا إنه يتحمل الضمير في كل حالة –إذا جرى على من هو له، وإذا جرى على غير من هو له– لأدى ذلك إلى التسوية بين الأصل والفرع، وذلك لا يجوز"(١).

– **قوله:**"وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنّ الناصب للمفعول هو الفعل دون الفاعل، وذلك أنا أجمعنا على أن الفعل له تأثير في العمل، أما الفاعل فلا تأثير له في العمل؛ لأنه اسم، والأصل في الأسماء أنها لا تعمل..."(٢).

– **قوله في بيان حجة البصريين على إثبات جواز الإضمار في الخبر المتقدم على المبتدأ:**"وذلك لأنّ الخبر وإن كان مقدماً في اللفظ إلا أنه متأخر في التقدير، وإذا كان مقدماً لفظاً متأخراً تقديراً، فلا اعتبار بهذا التقديم في منع الإضمار؛ ولهذا جاز بالإجماع "ضرب غلامَه زيدٌ"........وكذلك أجمعنا على جواز تقديم خبر "كان" على اسمها، نحو "كان قائماً زيدٌ" وإن كان قدم فيه ضمير الاسم على ظاهره؛ إلا أنه لما كان في تقدير التأخير لم يمنع ذلك من تقديم الضمير"(٣).

---

(١) الإنصاف (٥٩/١).

(٢) الإنصاف (٨٠/١).

(٣) الإنصاف (٩٨/١).

ومن الثاني:

-**قوله في الجواب عن كلمات الكوفيين في اشتقاق الاسم من الوسم:**"أنا أجمعنا على أنّ الهمزة في أوله همزة التعويض، وهمزة التعويض إنما تقع تعويضاً عن حذف اللام لا عن حذف الفاء.....فدل على أنّه مشتق من السمو لا من الوسم"(١).

-**قوله في الجواب عن احتجاج الكوفيين بالنداء على اسمية نِعم وبئس:**"والذي يدل على فساد ما ذهبوا إليه؛ أنا أجمعنا على أنّ الجمل لا تنادى، وأجمعنا على أن نعم المولى جملة،....وإذا امتنع للإجماع قولنا:"يا زيد منطلق"، فكذلك يجب أن يمتنع "يا نعم الرجل"إلا على تقدير حذف المنادى"(٢).

-**قوله في الجواب عن قول الكوفيين في أن نون الوقاية ليست من خصائص الأفعال لدخولها على الاسم "قدني وقطني"**:"وما اعترضوا فيه ليس بصحيح؛ لأنّ "قدمي وقطني" من الشاذ الذي لا يعرج عليه....على أنهم قالوا "قطني وقدني" من غير نون، كما قالوا "قطني وقدني" بالنون... ولا خلاف أنه لا يجوز أن يقال: "ما أكرمي"بحذف النون....فلما لم يجز ذلك بان الفرق بينهما"(٣).

-**قوله في الجواب عن حجة الكوفيين على اسمية "أفعل التعجب"**:"وأما قولهم:"الدليل على أنه اسم أنه لا يتصرف" قلنا: عدم تصرفه لا يدل على أنه اسم؛ فإنا أجمعنا على أنّ "ليس" و"عسى" فعلان، ومع هذا فإنهما لا يتصرفان"(٤).

- **قوله في الجواب عن حجة الكوفيين على جواز تقديم خبر ما زال عليها:**"وأما قولهم: "إنّ ما زال ليس بنفي للفعل، وإنما هو نفي لمفارقة الفعل، والنفي إذا دخل على النفي صار إيجاباً"، قلنا: هذا حجة عليكم، فإنا كما أجمعنا على أن "ما زال" ليس بنفي للفعل، أجمعنا على أن "ما" للنفي، ثم لو لم تكن "ما" للنفي، لما صار الكلام بدخولها إيجاباً، فالكلام إيجاب و"ما" نفي؛ بدليل أنا لو قدرنا زوال النفي عنها لما كان الكلام

---

(١) الإنصاف (٨/١).

(٢) الإنصاف (١٢٠/١).

(٣) الإنصاف (١٣٢/١).

(٤) الإنصاف (١٣٩/١).

إيجاباً، وإذا كانت للنفي فينبغي أن لا يتقدم ما هو متعلق بما بعدها عليها؛ لأنها تستحق صدر الكلام كالاستفهام"(١).

-قوله في الجواب عن حجة الكوفيين على جواز مجيء الفعل الماضي حالاً:"أما احتجاجهم بقوله تعالى:*^ ﭽ ﭾ ه&[النساء:٩٠]فلا حجة لهم فيه، وذلك من أربعة أوجه:.......والوجه الثاني: أن تكون صفة لقوم مقدر ويكون التقدير فيه:"أو جاؤوكم قوماً حصرت صدورهم"، والماضي إذا وقع صفة لموصوف محذوف جاز أن يقع حالاً بالإجماع"(٢).

وهذا النوع من الاستعمال دليل على أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري؛ لأنه يؤيد ما استدل به البصريون من الإجماع، ويجعله أحياناً حجة في تضعيف قول الكوفيين.

الثاني:حكاية الإجماع على لسان الكوفيين:

في هذا النوع يذكر أبو البركات الأنباري الإجماع حجة للبصريين، إما بجعله دليلاً على رأي البصريين، أو دليلاً على ضعف قول الكوفيين.

-قوله في بيان حجة الكوفيين على أنّ الأسماء الستة معربة من مكانين:"أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أنّ هذه الحركات التي هي الضمة والفتحة والكسرة تكون إعراباً لهذه الأسماء في حال الإفراد......فإذا قلت في الإضافة:هذا أبو، وفي النصب: رأيت أباك، وفي الجر: مررت بأبيك -والإضافة طارئة على الإفراد- كانت الضمة والفتحة والكسرة باقية على ما كانت عليه في حال الإفراد؛ لأن الحركة التي تكون إعراباً للمفرد في حال الإفراد هي بعينها تكون إعراباً في حال الإضافة......وكذلك الواو والألف والياء بعد هذه الحركات تجري مجرى الحركات في كونها إعراباً، بدليل أنها تتغير في حال الرفع والنصب والجر؛ فدل على أن الضمة والواو علامة للرفع، والفتحة والألف علامة للنصب، والكسرة والياء علامة للجر، فدل على أنه معرب من مكانين"(٣).

---

(١) الإنصاف (١٥٩/١).

(٢) الإنصاف (٢٥٤/١).

(٣) الإنصاف (١٩/١).

-**قوله في بيان حجة الكوفيين على جواز جمع الاسم الذي في آخره تاء التأنيث:**"والذي يدل على صحة مذهبنا أنا أجمعنا على أنك لو سميت رحلاً بحمراء أو حبلى لجمعته بالواو والنون فقلت: أحمراؤون، وحبلون، ولا خلاف أن ما في آخره ألف التأنيث أشد تمكناً في التأنيث مما في آخره تاء التأنيث"(١).

-**قوله في بيان حجة الكوفيين على جواز إلقاء علامة الندبة على الصفة:**"أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أنه يجوز أن تلقى علامة الندبة على المضاف إليه...فكذلك ههنا؛ لإنّ الصفة مع الموصوف بمنزلة المضاف مع المضاف إليه، فإذا جاز أن تلقى علامة الندبة على المضاف إليه، فكذلك يجوز أن تلقى على الصفة"(٢).

-**قوله في بيان حجة الكوفيين على جواز العطف على موضع "إنّ" قبل تمام الخبر:** "أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: الدليل على جواز ذلك النقل والقياس.....وأما من جهة القياس فقالوا: أجمعنا على أنه يجوز العطف على الموضع قبل تمام الخبر مع "لا" نحو: لا رجل وامرأة أفضل منك، فكذلك مع "إنّ" لأنها بمنزلتها، وإن كانت "إنّ" للإثبات و"لا" للنفي؛ لأنهم يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره، ويدل عليه أنا أجمعنا على أنه يجوز العطف على الاسم بعد تمام الخبر، فكذلك قبل تمام الخبر؛ لأنه لا فرق بينهما عندنا"(٣).

-**قوله في بيان حجة الكوفيين على جواز أن يقال في الوقف"رأُيت البَكَرْ"بفتح الكاف في حالة النصب:**"أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أنه إنما جاز هذا في المرفوع والمخفوض نحو:"هذا البَكُر، ومررت بالبَكِر"؛ ليزول اجتماع الساكنين في حالة الوقف.... وإذا ثبت هذا في المرفوع والمخفوض فكذلك أيضاً في المنصوب"(٤).

-**قوله في بيان حجة الكوفيين على جواز العطف بـ"لكن" في الإيجاب نحو: أتاني زيد لكن عمرو:**"أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أن "بل" يجوز

(١) الإنصاف (٤٠/١).
(٢) الإنصاف (٣٦٤/١).
(٣) الإنصاف (١٨٦/١/١).
(٤) الإنصاف (٧٣٢/٢).

العطف بها بعد النفي والإيجاب؛ فكذلك "لكن"، وذلك لاشتراكهما في المعنى....فإذا كانا في معنى واحد وقد اشتركا في العطف بهما في النفي، فكذلك في الإيجاب"(١).

وهذا النوع من الاستعمال قد أورده الدكتور محمود سليمان ياقوت مستدلاًبه على أنّ ابن الأنباري يحتج بالإجماع(٢)، والذي يظهر لي أنّ هذا النوع ليس فيه دليل على أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري، لأنه ذَكَره حجةً للكوفيين في أقوالٍ ضعفها، ورجح ما يخالفها، فهو لا يمثّل رأيه، فذكرُه للإجماع في مثل هذا لا يؤخذ منه بأنه يحتج بالإجماع.

الثالث: حكاية الإجماع بعدم وجود خلاف في المسألة:

في هذا النوع يشير أبو البركات الأنباري إلى الإجماع بعدم وجود خلاف في المسألة، فيجعل ذلك دليلاً على ضعف القول المخالف، ومنه:

-**قوله في الرد على حجة من قال بأنّ تاء التأنيث ليست من خصائص الأفعال:**"وقولهم:"إنّ التاء لا تلزم نعم وبئس إذا وقع المؤنث بعدهما"، فليس بصحيح؛ لأنّ التاء تلزمهما في لغة شطر العرب، كما تلزم في قام...وإنما جاز عند الذين قالوا: "نعم المرأة" ولم يجز عندهم "قام المرأة"؛ لأن المرأة في قولهم:"نعم المرأة هند" واقعة على الجنس.......فلا خلاف أن أسماء الأجناس والجموع يجوز تذكير أفعالها وتأنيثها"(٣).

-**قوله في الجواب عن قول الكوفيين:**"ثم لو كان حذف حرف الخفض يوجب النصب كما زعموا، لكان ذلك يجب في كل موضع يحذف فيه، ولا خلاف أن كثيراً من الأسماء تدخلها حروف الخفض ولا تنتصب بحذفها، كقولك:"كفى بالله شهيداً، وكفى بالله نصيراً" ولو حذفت حرف الخفض لقلت:"كفى الله شهيداً، وكفى الله نصيراً" بالرفع...وكذلك قالوا:"بحسبك زيد، وما جاءني من أحد"...وإذا حذفوا حرف الخفض قالوا:"حسبك زيد، وما جاءني أحد"، بالرفع لا غير،...ولو كان كما زعموا لوجب أن يكون منصوباً، فلما وقع الإجماع على وجوب الرفع دل على فساد ما ادعوه"(٤).

(١) الإنصاف (٤٨٤/١).
(٢) أصول النحو العربي (٥٨٠).
(٣) الإنصاف (١١١/١).
(٤) الإنصاف (١٦٧/١).

-**قوله:**"ولا خلاف أنه إذا كان مع الفعل الماضي "قد"، فإنه يجوز أن يقع حالاً"(١).

-**وقوله في الرد على من قال: إن العامل في المستثنى النصب هو "إلا"**:"أنه لو كان العامل "إلا" بمعنى أستثني، لوجب أن لا يجوز في المستثنى إلا النصب، ولا خلاف في جواز الرفع والجر في النفي نحو: "ما جاءني أحد إلا زيد، وما مررت بأحد إلا زيد"، فدل على أنها ليست هي العاملة بمعنى أستثني"(٢).

-**قوله في الجواب عن حجة الكوفيين على علة إعراب الفعل المضارع:**"وأما الجواب عن كلمات الكوفيين:قولهم:"إنما أعربت لأنها دخلها المعاني المختلفة والأوقات الطويلة" قلنا: قولكم: يدخلها المعاني المختلفة يبطل بالحروف، فإنها تدخلها المعاني المختلفة.....ولا خلاف بين النحويين أنه لا يعرب منها شيء"(٣).

وهذا النوع من الاستعمال دليل على أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري؛ لأنه يستدل على ضعف القول المخالف والرد عليه بعدم وجود خلاف في المسألة، أي: "الإجماع".

فأخلص من عرض الأنواع الثلاثة: إلى أنّ النوع الأول والثالث يدلان على أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري، ويقوّي-عندي- كونه حجة عند أبي البركات الأنباري موقفه الصريح من مخالفة الإجماع، فقد ضعف بعض الأقوال بسبب مخالفتها للإجماع، ومن ذلك:

-**قوله في الرد على من قال: إنّ الواو والألف والياء في الأسماء الستة نشأت عن إشباع الحركات التي قبلها:**"وهذا القول ظاهر الفساد؛ لأنّ إشباع الحركات إنما يكون في ضرورة الشعر...وأما في حال اختيار الكلام فلا يجوز ذلك بالإجماع"(٤).

-**وقوله في الجواب عن قول الكوفيين: إنّ حذف حرف الخفض يوجب النصب:**"وكذلك قالوا:"بحسبك زيد، وما جاءني من أحد"....وإذا حذفوا حرف الخفض

---

(١) الإنصاف (٢٥٧/١).

(٢) الإنصاف (٢٦٣/١).

(٣) الإنصاف (٥٥٠/٢).

(٤) الإنصاف (٣١/١).

قالوا:"حسبك زيد، وما جاءني أحد"، بالرفع لا غير،...ولو كان كما زعموا لوجب أن يكون منصوباً، فلما وقع الإجماع على وجوب الرفع دل على فساد ما ادعوه"(١).

–**وقوله في الجواب عن حجة الكوفيين على بناء غير**:"أما قولهم: "إنها في معنى (إلا) فينبغي أن تبنى"، قلنا: هذا فاسد، وذلك أنه لو جاز أن يقال ذلك لجاز أن يقال:"زيدٌ مثلَ عمرو"، فيبنى "مثل" على الفتح لقيامه مقام الكاف؛ لأنَ قولك:"زيد مثل عمرو" في معنى:"زيد كعمرو"، ولما وقع الإجماع على خلاف ذلك، دل على فساد ما ادعيتموه"(٢).

–**وقوله**:"فلما أدى قولهم إلى خلاف الإجماع، وجب أن يكون فاسداً"(٣).

–**وقوله**:"وأما ما رووه عن رؤبة من قوله: "خيرٍ" فلا خلاف أنه من الشاذ النادر الذي لا يعرج عليه، ولهذا أجمع النحويون قاطبة على أنه لا يجوز في جواب من قال: أين تذهب، أن يقال: زيدٍ، على تقدير إلى زيد، وفي امتناع ذلك بالإجماع دليل على أنه من النادر الذي لا يلتفت إليه ولا يقاس عليه"(٤).

فتقرر –بما تقدم–أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري.

ويبقى السؤال المهم:

إذا كان الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري، فلماذا لم يذكره من أدلة النحو في التنظير؟

الجواب عن هذا السؤال يحتاج لمبحث ثالث أبين فيه تفسير النحاة لموقف أبي البركات الأنباري من حجية الإجماع، ثم أبين تفسير الباحث لهذا الموقف.

---

(١) الإنصاف (١٧٢/١).

(٢) الإنصاف (٢٩٠/١).

(٣) الإنصاف (٥٥٣/٢).

(٤) الإنصاف (٥٤٨/٢).

المبحث الثالث

تفسير موقف أبي البركات الأنباري من حجية الإجماع

يمكن حصر رأي النحاة والدارسين المعاصرين في هذا الصنيع من أبي البركات الأنباري في رأيين:

الأول:للسيوطي، وهو أنَّ ابن الأنباري لا يرى الاحتجاج بالإجماع، فقال في الاقتراح:"قال ابن الأنباري في أصوله: أدلة النحو ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب حال، فزاد الاستصحاب، ولم يذكر الإجماع، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية كما هو رأي قوم"(١).

قال الأستاذ الدكتور محمود فجال معلقاً على كلام السيوطي:" كيف يستقيم هذا مع قول الأنباري في لمع الأدلة:"..... وقد تلقت الأمة منه -أي: من سيدنا "علي" ا-ذلك الوضع بالقبول، ولم ينكر ذلك منكر، مع اشتهاره وإظهاره، فكان إجماعاً، والإجماع حجة قاطعة"(٢)، فيرى الدكتور محمود فجال /: أنّ الإجماع حجة عند أبي البركات الأنباري بدليل هذا النص.

وقال الدكتور حسين رفعت حسين معلقاً أيضاً على كلام السيوطي:"أقول: إنّ ابن الأنباري إذا كان من الناحية التنظيرية لم يعتد بالإجماع، ولم يجعله قسماً من الأدلة، إلا أنّه قد اعتد به كثيراً من الناحية التطبيقية، وفي اللمع ذاته ورد مصطلح الإجماع مرات عديدة، قال في معرض حديثه عن الرد على من أنكر القياس:"والإجماع حجة قاطعة"(٣).

وبمثل ذلك قال الدكتور السعيد شنوقة في كتابه: "في أصول النحو العربي"(٤)، إلا أنهم لم يبينوا سبب عدم ذكر ابن الأنباري الإجماع من أدلة النحو، مع أنّه احتج به تطبيقياً.

---

(١) الاقتراح (١٢٤).

(٢) الإصباح في شرح الاقتراح (٢٦).

(٣) الإجماع في الدراسات النحوية (٢٩).

(٤) أصول النحو العربي (١٧١).

ومع أنّه تقرر لي أنّ الإجماع حجة عند أبـي البركـات الأنبـاري، إلا أننـي لا أرتضي الاستدلال على ذلك بالنص المذكور وهو قوله: "والإجماع حجة قاطعـة"؛ لأنّ هذا النص ليس في إجماع النّحويين الذي هو محل البحث، وإنما هو في الرواية.

الثاني: ذكره الدكتور محمود سليمان ياقوت، وهو أنّ أبا البركات اكتفى بالتطبيق العملي، فقال:"لم يعرض أبو البركات الأنباري للإجماع في كتابه (لمع الأدلة في أصول النحو)، واكتفى بالحديث عن النقل والقياس واستصحاب الحال، ويبدو أنّ الرجـل قـد اكتفى بالتطبيق العملي للإجماع في كتابيه (أسرار العربية)، و(الإنصاف فـي مـسائل الخلاف)"[1].

ويرى الباحث أنّ التفسيرين فيهما نظر:

فأما رأي السيوطي فمردود بما ذكرته مـن نمـاذج لاحتجـاج ابـن الأنبـاري بالإجماع، ولموقفه الصريح من مخالفة الإجماع، فقـد رد بعـض الأقـوال لمخالفتهـا للإجماع، وكل ذلك دليل على حجية الإجماع عنده.

وأما رأي الدكتور محمود سليمان ياقوت فبعيد؛ لأنّ عبارة أبي البركات الأنباري في رسالتيه صـريحة فـي أنّ أدلـة صـناعة الإعـراب ثلاثـة: النقـل، والقيـاس، والاستصحاب، ولا مجال هنا للاكتفاء، لأنه يقرر أدلةً نصَّ على أنها ثلاثة، فدل ظـاهر كلامه على أنّه استبعد الإجماع ولم يعتبره دليلاً.

والذي يظهر لي..أنّ أبا البركات الأنباري يحتج بالإجماع لمـا ذكرتـه وقررتـه سابقاً، إلا أنه لم يذكره من أدلة النحو؛ لأنّ إجماع النّحويين في حقيقته إما أن يكـون معتمداً على النقل، أو معتمداً على القياس، أو عليهما، فهو راجع إليهما وليس دلـيلاً مستقلاً.

لذا.. فإننا نجد أنّ أغلب ما يحتج به ابن الأنباري من الاجماع يميل إلى القيـاس، فهو يستدل على مسألة بإجماع في مسألة أخرى مقاربة، وهذا في حقيقته قياس، ولـذلك نرى ابن الأنباري يبطل الإجماع في بعض المسائل بوجود الفارق:

كقوله في الجواب عن قول الكوفيين في أنّ نون الوقاية ليست مـن خـصائص الأفعال لدخولها على الاسم "قدني وقطني":"وما اعترضوا فيه ليس بصحيح؛ لأنّ "قدمي وقطني" من الشاذ الذي لا يعرج عليه....على أنهم قالوا:"قطني وقدني" من غير نـون،

[1] أصول النحو العربي (٥٨٠).

كما قالوا: "قطني وقدني" بالنون... ولا خلاف أنه لا يجوز أن يقال: "ما أكرمي"بحـــذف النون....فلما لم يجز ذلك بان الفرق بينهما".

والاعتراض بوجود الفارق لا يكون إلا في إبطال قياس الحمل، كما هو مقرر فـــي كتب النحاة التي تعنى بالخلاف النحوي وأدلته.

الخـــاتمــــــــة

أثبت البحث بالدراسة العلمية المتقدمة، أنّ إجماع النحويين حجة عند أبي البركات الأنباري؛ لأنه –الإجماع–يعتمد على النّقل والقياس، وليس لأنّه دليل مـــستقل؛ ولـــذلك احتجَّ به في كتبه، ولم يذكره من أدلة النّحو، والله أعلم بالصواب.

ثبت المصادر والمراجع

-الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري، دار الفكر.

-أسرار العربية، لأبي البركات الأنباري، تحقيق الدكتور: فخر صالح قداره، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

-الإجماع في الدراسات النحوية، الدكتور: حسين رفعت حسين، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.

-الإصباح في شرح الاقتراح، تأليف الأستاذ الدكتور: محمود فجال، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

-الأصول، الدكتور تمام حسان، عالم الكتب، ١٤٢٠هـ.

-أصول التفكير النحوي، الأستاذ الدكتور: علي أبو المكارم، دار غريب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.

-أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، الدكتور: محمد سالم صالح، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

-أصول النحو العربي، تأليف الدكتور: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية.

-أصول النحو العربي، الدكتور محمود أحمد نحلة، دار العلوم العربية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

-أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي أبو غربيه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.

-ابن الأنباري وجهوده في النحو، الدكتور: جميل علوش، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، ١٩٨٠م.

-خصائص التأليف النحوي في القرن الرابع الهجري، الدكتور سعود بن غازي أبو تاكي، دار غريب، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

-الاقتراح في أصول النحو وجدله، لأبي بكر عبدالرحمن السيوطي، تحقيق ودراسة الدكتور: محمود فجال، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

-في أصول النحو العربي، الدكتور: السعيد شنوقة، المكتبة الأزهرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

–فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، لأبي الطيب الفاسي، تحقيق وشرح الأستاذ الدكتور: محمود فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

–رسالتان لابن الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٣٧٧هـ.

–الخصائص، لأبي الفتح ابن جني، دار الهدى للطباعة والنشر، الطبعة الثانية.

–النحو العربي: أصوله وأسسه وقضاياياه وكتبه، الدكتور: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.